

كلياته التي هي الرجم وبه يستعان

قال الشيخ العام العلامة اما في الجرحين اوله على عبد الملك ابن ابي طالب الطوسي
 رحمه الله هذه الرقعة تنسب لها معرفة حصول من اجاز الفقه وذلك لفظ مؤلف
 من جرحين مفردا احداهما الهول والآخر فقه فاقترن ما بين نصيبه والفرع ما يليها
 غير الفقه معرفة الاحكام الشرعية التي طرقتها الاجتهاد والاصحاح في معرفة الواجب الشرعي
 والمباح والمختلج والكره واليمين والباطل فاما الجرحين على ما يتبادر على فقهه وعقده على تركه
 فالجرحين يتبادر على فعله ولا يعاقب على تركه والمباح ما لا يتبادر على فعله ولا يعاقب على
 تركه والاختصاص على فعله ويشترط على تركه والكره ما يتبادر على تركه ولا
 يعاقب على فعله واليمين على فعله ولا يعاقب على تركه والباطل ما لا يتعلق به التقدير ولا
 يعقدهم واقعه احق في العلم والعالم معرفة المعلوم على ما يتبادر على فعله من الشئ
 على خلاف ما هو في العلم المعروف ما لا يقع عن نظيره يقع واستدل ذلك كالمعنى الواقع
 باحد الامور التي هي صفة السمع في البصر والذوق والالسن والشم والذوق والالسن
 ما يقع عن نظر واستدلال والنظر هو الفكر في حال التطور وفيه الاستدلال على الدلائل
 والابن هو المنطق المطبوع في النفس في امر به لا مخرجه لاحد على الامر وهو
 الفعلة طريقه على العمل وكيفية الاستدلال بها وما يتبع ذلك ومعنى كيفية الاستدلال
 بان ترتب الادلة والتدريج والتأخير وما يتبع ذلك من الحكم المتدرج ومعنى
 البرهان حصول الفقه اقسام الكلام في العلم والتميز في العلم والميزان
 والظاهر والمثل والافعال والمناسخ وهو المنسوخ والاجماع والاهبار والقياس والظن
 طابا بغيره وتبين الادلة وصحة الفقه والاستقراء والحكم الجزئية فانها اقسام الكلام
 فاقترن ما بين كبر هذه الحكم شيئا او يثبت في فصل حرف او اسم وحرف والكلام ينقسم

الامر ونهى وخبر واستنهار ومن وجه اخر الى حقيقة وهي ان الحقيقة ما يليها
 من مضمون وقيلها استنهارا فيما اوضح عليه الخاطبة او الخبان المحققين مع مضمون
 فالحقيقة انما تسترعية واعرفه واما العرفية والمجاز اما الزكوة بزيادة او نقصان
 او نقل واستماع فالمجاز بالزيادة مثل قوله تعالى انما ارسلناك بالحق
 حذوا فترجع ويشمل العرفية على امر القربة والمصلحة واليقين كما كنا يظن فيما جرح الاسماء
 والمجاز بالاستصانة كقولك قد حذوا كما يريد ان يقول فاقامه والامر على استرعية الفيل
 بالقول فترجع هو وضع على سبيل الجمع وضعفه افعال غير الاطلاق والتجسس عن الفريضة
 فيعمل على الصواب اما ذلك لئلا يبدل على ان اللزوم للبدل اما جرحه على جرحه ولا يفتن
 انكر انما هو الفقه الاضداد والذليل به لا يفتن في الفورانية الفرضية الجرح والفتن من غير اعتبار
 بالزمان والافعال في الشارة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وبالاتيم الفعول الالهية
 كما في الصلوات امرها بالصلوات المودعة والصلوات فحصل من جرحها مودعة عن امر
 الذي يجرى في الامر والشيء في حاله فيجوز ضرورة امر الله قول الفريضة والسماهي والصبغي
 والمخبر في غير الظاهر فخطها والامان بها مملون بغيره في الشريعة وبما لا يصح الا به
 وهو الاسلام كقولك قد حذوا عن الجحيم وقالوا انكر من المصالح والامر بنهى عن
 خصية والشريعة من مخرجه وهو شرع الله تعالى على عباده وهو شرع الله تعالى على
 ودره عايشا المنهى عنه وترومية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتسوية
 او التكرار وانما الاجابة في قوله تعالى حذوا عن الجحيم والتسوية في قوله تعالى حذوا عن الجحيم
 كقولك قد حذوا عن الجحيم ولا تستغفروا في الكفرية كقولك قد حذوا عن الجحيم واما
 الصام فهو سماه شيخي عن مشرؤك كجرحه في ذلك ومعركا بالعلماء ومجتبى جميع
 الناس والفقهاء والفاطم اربعة وهو يوم الوجود والوجود والوجود والوجود والوجود
 خلا الاله من اوله الى اليوم واللام كقولك قد حذوا عن الجحيم والاشياء والاشياء كقولك قد حذوا

لا يفتن ولا يفتن

يدور في انفسه والاضيق وان يخلص وايضا في النجاة وحمة الاشارة فعله الاكثره والظهور
 والظهور في كل شيء لا يخلو في الاشارة العوض من صغائر المنطق والظهور وهو في المنطق
 صغيري في الفعل والظهور في كل شيء على ما يقابل العام فالظهور في جميع المنطق على ما يقابل
 وهو ينقسم الى مقسمين والمقسم الاول اشتاء والتنزيه والتقدير المقيدة
 والا اشتاء اخرج ما لوله لاضحة العلم وانما يقع شرطه ان يستخرج من المنطق
 شرطه ان يكون مقصودا بالعلم والظهور قد ظهر المنطق على المنطق
 ويظهر الاشتاء من المنطق في غيره والمنطق في قوله انما يقابل المقيد والمقيد
 به في بعض المقيد كالقيد في قوله انما يقابل المقيد في بعض المواضع والمقيد
 في بعض المواضع فيقول المطلق على المقيد والمقيد وهو يقتضي اصدار المقيد
 بالاضحة في جميع الكتاب في الكتاب في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد
 والمقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد
 في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 من حيث الاشتاء في جميع المقيد هو المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد
 وقيل ما تارة وبله في قوله وهو مشتق من المقيدة التي تجرى على المقيد والمقيد
 هو ما احتمل ان يكون احد من المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد
 بالدليل والظهور في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد
 على وجه المقيد والمقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد
 الدليل على اشتباه المقيد على المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد
 كلهم في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 بناء ما فالعمل على المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد في المقيد
 فالطاعة في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله

المقيد

التبرية في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 حكم ما فعل في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 انما في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 لظن بالليل علمه في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 خيرة في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 اليه في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 الست في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 والظهور في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 هو في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 خاصة في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 من في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 انما في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 خاصة في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 واحد في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 الاجماع في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 النسب في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 والشعر في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 القدر في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 وصار في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 وجعل في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
 للبريد في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله

المقيد

اتحاد ومتواتر فالنوار وما يصلح العلم وهو انه يروى جملة لا يبق التواطى على
 الكذب من مثله لانه يفتقر للحجج عنه وتكون في الاصل عن مشاهير او كمال
 لا عن اجراء واصار والاحاد هو الذي يوجب العلم وينتم الى صحيح
 مستور ومنه المنزلة انما انقل سنده وانما يفتقر لسند فانه في كل
 سبل خبر الصحاح في الصحيح الامتثال لسعيه في اللقب ما اقتتت فوجه مسانيد
 والعتبة قد خلت الاستناد واما قرا الشيخ يجوز للاخبار يقول حديثه واحتر
 ذات اجازة في شئ من غير قرا في قول الراوي اجازة او اخر اجازة واما انك
 فظهر لولا انما الى الصل فلكي يفتقر لغيره وهو ينتم الى اليقظة ايضا في سرعة
 وقيل دلالة وقيل شبه فقبيل الهان ما كانت العلة في حجة وقيل في الالة
 هو الاستدلال باحد المنظرين على الآخر وهو ان يكون العلة دالة على العلة ولا تكون
 موجبة وقيل من الشبه هو الفرع للفرع من اصلين فيلحق بالفرع او يشترط
 الفرع ان يكون مناسب للاصل ومن شرط الاصل ان يكون ثابتا بدليل يتحقق عليه في الخصم
 ومن شرط العلة ان يكون معلولا فلا يشترط ان يكون له فرع ومن شرط العلم ان يكون
 شبه العلة في النسخ والاثبات والعلة هي التي يفتقر اليها العلم وهو الذي يفتقر اليه العلم واما
 للفرع فلا باحة في الناس من يقول ان اصل الانتباه على الخط لا ما اباحة الشجر
 فان لم يوجد الفرع ما يدل على اباحة يتمك بالاصل وهو الخط ومن الناس
 من يقول بصدق وهو ان الاصل في الانتباه على الاباحة اما احفظ الشرع ومنه
 استدل على انما يستحق بالاصل عند عدم الدليل الشرعي واما الدليل لاداة وقد
 الخلق منها على الشرع والجهل للعلم على الوجه للفق والاضيق على العيب والعيان للعلم
 على الشرع وان وجدت النقل ما في الاصل ولا يفتقر الى الال وهو شرط في الشرع
 ان يكون علما بالشرع اصلا ولا يفتقر الى الال ولا يفتقر الى الال ولا يفتقر الى الال

عارة

عارة فاجاب بما خرج اليه الاحكام من الزوال والفرع ومعرفة ان جعل في الالبت الواووة
 في الاحكام والاخبار الواووة خبرا ومن شرط النقل ان يكون من اهل التقليد فيقول
 في التفسير العرف في الخطا وليس العلم ان يقول ويمر بالثقل في قول العاقل بل يوجب خطا
 في قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم من قالوا التقليد قول العاقل وان لا تروى من ابي
 قاله فلهذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بالاجتهاد فيقول قول العاقل
 واما الاحترام فهو بدله الواسع في قوله صلى الله عليه وسلم في بلوغ الخبر في الحديث ان كان
 كاملة الادلة فان اجتهاد في الفرع واحترام اجتهاد وان اجتهاد واحترام
 اجتهاد واحد ومن شرطه ان يكون محتملا في الفرع مصيب والجزء في كل اجتهاد
 في الاصل مصيبا لذلك يوجب في التفسير اجتهاد في الفرع في الاجتهاد في كل اجتهاد
 والكمالات للحدود ودليله ان قال النبي صلى الله عليه وسلم في اجتهاد في الفرع مصيبا لفرع من
 اجتهاد فاطيب فلهذا اجتهاد من اجتهاد فاطيب فلهذا اجتهاد من اجتهاد فاطيب فلهذا
 النبي صلى الله عليه وسلم خطا بالاجتهاد في الفرع في الاجتهاد في الفرع في الاجتهاد في الفرع

تمت الال ووجه الاجمع عن

٢

سم الله الرحمن الرحيم

قوله هذه ثلاثة ودر الشبهة ان المذكور فيها اما ان يكون مقصودا والا والالتصاف وهو انما
 ان يتعلق به تخالف السابق باللاق وهو المقدم او يتعلق باللاحق بالابق وهو الخاتمة
 عما قدوة وتبينه هكذا وقع في بعض النسخ والنسخ لا تعطف الا وتعطف اما تعطف فلا يكون
 قسما اخر من الاربعة شيئا ان يقال ان الشبهة بلفظ الموصوف كما في باقي الاقسام واما معنى قوله
 المذكور في قوله تعالى في قوله قد غاب في اللغة المتعلقة فكان منها الاقسام اخر من الاربعة
 حتى يكون اقسام الاربعة **قوله** شريطة كما ان قد تصور زيد ووضع لفظ زيد باراط
 فيقال بهذا وضوء خاص لموضوع اخر **قوله** بعينه اي بسبب الشرح ويحتمل للملابسة
 ايضا **قوله** باعتبار ارجاعه وهو معنى كون الموضوع عام والموضوع لخاص **قوله** دون القدرة
 يجوز ان يكون في معنى النسب كما ان الضمير في الموضوع فيكون في المعنى هكذا للفظ موضوع لكل
 واحد حتى وان كان التقدير المشترك ويحتمل ان يكون حاله من واحد خصوصه اي المفرد من هذا
 اللفظ وهو واحد شريطة خصوصه دون التقدير المشترك **قوله** فيقول ذلك المشترك يعني
 ان تعقل ذلك المشترك في الموضوع وسبب الية واللفظ المشترك موضوعا مثلها اذا
 تعقل الواضع معنى قول كل من الراب من قوله وذكره وعين لفظه هذا بان كل واحد من تلك
 الافراد المذكورة اجالا كان هذا وضو ما بالان . **ع** وهو التقدير المشترك بين تلك
 الافراد اذ به لو حفظ تلك الافراد طائفة اجالية وكان الموضوع ناقسا لانه الفرض ان
 الموضوع لكل واحد من خصوصيات تلك الافراد لانه المفرد المشترك بينهما وقد يكون الموضوع
 كلياً عاماً والموضوع ان كان تقسيم الواضع من كلياً وعين لفظه باذله فهذا
 يدعى ما عاماً للموضوع لانه لفظ اللفظ المشترك لم يفرد ولم يتعرض لانه لا تعرض لتعلق به
 واما ما يكون الموضوع خاصاً والموضوع له عاماً فيسمى بالان كليات تدركها مشتملها
 اجيالاً وذلك كما في وضع اللفظ المشترك في قوله **قوله** اي كلياتها كما لا يخفى **قوله** اي
 كلياتها لانه كلياتها في قوله **قوله** اي كلياتها لانه كلياتها في قوله **قوله** اي كلياتها
 اي كلياتها لانه كلياتها في قوله **قوله** اي كلياتها لانه كلياتها في قوله **قوله** اي كلياتها

وهو ان يكون حاله من كل واحد واحد لا يمنع
 بوجه الاسم قوله

بانه هنا يجمع جاء في مثل الية مفرد من كل بل لا يقصد بهذا الا انه واحد مشتمل وكذا الحال فانما
 وانت الابغرية معينة بربها للموضوع بالوجه العام خصوصية المشتمل لم يكن مشتركا
 اشتراكا لفظيا لا في وضوء واحد ولا في المشترك من تعدد وضوءه ولكن في كونها حيث لا يخفى
 الابغرية لتعيين ما يربيه اللفظ الاربعة اللفظ الموضوع في اللفظ الاربعة الاسم والفعل
 والرف اوصاف وانما اخرج الشرح عن اللفظ لتعيينه على ما في معنى المشتق والفعل فكانه
 قال المراد اللفظ اما قدومه وما غيره ووجهه واما كرم منها وذلك اما بان يكون في الشرح
 من حيث انه مفيد به على وجهه الوجه المعينة في معاني الاسماء المشتقة - واما بان يكون
 غير ذلك من حيث انه منسوب الى غيره من غير انما في شريطة في اللفظ واللفظ
 من ذلك النوع من نسبة اللفظ الى كاسي على الفعول السمي المكان والزمان ونحو ذلك
 والحق ان معنى من فضل ليصعب مطلق الابداء بل معناه الابداء من متعلقين
 بشيء معين فلا يفهم معناه الا اذا تعقل ذلك الشيء المعنى كذا في موضوعه على ابتداء
 الموضوع الواحد على ما قلنا بل من كونه مشتركا كما في كون معانيه متعددة
 وذلك لكون وضوء تلك المعاني وضوءا واحداً مما في اللفظ الاربعة المعنى
 المصدرى اعني الخاطبة فقينا والضمير المتكلم والحق ان الغائب الاول اللفظ
 مشترك ولا شك ان اسم الاشارة والموضوع والمضمر والحرف في كونها موضوعية
 بوضوء عام لمعاني خصوصية الاشارة بالان تلك الاسماء معانيها انتم
 مستقلة بالمفردية لانه لا تعين شيء منها مراد من الغائب الاول الابغرية معينة
 على كليات الاسماء المشتركة لفظيا والاحرف فانه من هو لا يستقل بالمعنى بل
 انه للملازمة في قوله **قوله** اي كلياتها لانه كلياتها لانه كلياتها لانه كلياتها
 وضوءا عاماً مشتركاً خصوصية لكن الخاطبة رعا لغيرهم من الوصول شريطة
 معينان حيث تعين اللفظ من المشتركة في غيرهم بما لا يمنع من المشتركة فيه
 وان عرف انحصاره في شخص واحد معين كقولك لمن سمع الله جاء
 واحد من بعد ذلك جاء من بعد ذلك رجل عالم فربما لا اعتبار من كلياتها

مع جعله من اقسام الضم والضمير والاشارة كان باختياره وضربها فانه من اقسام الضم
 منها ما يمتنع من تصور من مع الشك من الشك في فعله فلا يقال هذا ويراد بالضمير
 الكلي مثلا يصح قولك جاء هذا بمعنى جاء هذا المراد به لا يقصد بهذا الواو
 شخصا او كذا الخ الا في احوال وقا تقسيم الجزئي لانه جعل العلم ممدولوا
 مشتخصا والضمير مما يدل على العموم ومدلوله كالمعروف لانه لا يسم الا لثارة فيه رد على
 من جعل المضمير الجزئي الحقيقي دون العلم لثارة اذ الصواب ان هذا من الجزئي
 الحقيقي فانه ممدول على حرف اي الفعل النطق الذي دل على حدث ونسبة الى
 ذات ورمائها بخلاف المشتق فانه لم يدل على المذكور ويجوز ان يكون في الضمير
 المذكور المشتق وما نافية اي المشتق غير ما دل على الحدث المذكور بخلاف الفعل
 فانه يدل على النسبة الى الفاعل ثم جاء التعيين والتحقيق وذلك لعدم ما ذكر
 في الفعل اي الغياب ثم من تحقيق معنى التعريف يحصل الى حصوله وتعلقه بذلك
 الية الذي هو معنى فيه والموصول بهم اي بهم في تفصيلهم بمجموع الصلة التي
 هو معنى فيه فامتنع الجز عنهما لانها انما الحرف المعبر عن مدلول الفعل كل كان
 اي هو مدلول الابل اعترفيه فهو من زمان معنى الموضوع حان فيه فانه هذا الحرف
 المركب من الحدث وتلك النسبة النامة لا يصح ان يكونه حكما عليه ولا حكما
 به والا لا يتبع الى اعتبار نسبة اخرى وتحقيق ذلك في رسالتنا المعمولة بتحقيق
 المعنى الحر في وارجع اليها وكذا قوله فلان يعقل الية ولا يحذف ان الحرف لا يقع حكما
 عليه كما يكونه حصول مدلوله به وتوضيح هذا المعنى على ما ينبغي في هذا من الرسالة
 فتأمل اي اذا كان الرجوع اليه شخصا فلا بحث في جزئيتها وامانها ان الحرف
 اليكيا حان فيه كقيدية وجزئية بحث لوجهنا الاضافة في بحث لانه لا يضافه لا يعيد شخص
 مطلقا كما يفيد اذ الاضيق لاشته كما قال ابن ابي ارباب وغيره في قوله هو قوله وخصه بالضمير والى
 اضافة ما لا يهمل في جزئيتها في قوله لا يمتنع ان الية في الجزئيات اي حان فيه في قوله في
 القوا يد الية صنف في بحث في قوله المصداق لانه لا يضافه الا للمعين لا يعيد تعيينها وهو
 المضاف الا حد من قوله لا يبرهن اي لا يجعله في الية في قوله انما كقيدية وقيدها

جزئيتها

في قوله لا يمتنع ان الية في الجزئيات اي حان فيه في قوله في

وقيل ان الية لا يمتنع ان الية في الجزئيات اي حان فيه في قوله في

في قوله لا يمتنع ان الية في الجزئيات اي حان فيه في قوله في

31